

[7174-7882] هل يشرع للرجل أن يقسم تركته بين أولاده قبل

موته؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الافضل لمن عنده تركة او لمن عنده مال ان يقسمه على ابنائه في حياته وقبل مماته هذا اذا اذا

سوى بينهم حسب الميراث للذكر مثل حظ الانثيين - 00:00:00

يجوز له هذا لكن الافضل لا لا يفهم الافضل ان يمك مال و ينتفع به مدة حياته فاذا مات يتقاسمونه على كتاب الله عز وجل نعم -

00:00:17